الشعر الا ما خف مما يشتمل على وعظ وشرب المالغير المنظور
والبيع والشراء والطواف مختلطا بالنساء وتغطية الرجل رأسه
وطواف المرأة منتقبة والركوب لغير عذر قوله فاذا تم طوافه
صلى ركعتين اي وجوبا على المذهب وقيل سنة وندب له
ان يعرا فيهما بالكافرون والاخلاص قوله باي مكان من المسجد
اي ما خلا الحجر بكسر الحاء والبيت وظهره قوله والاحسن بمقام
ابراهيم اي والمستحب فعلها عند المقام وهو الحجر الذي
ارتفع به ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام عند
ضعفه عن وضع الحجارة التي كان اسماعيل عليه الصلاة
والسلام يناوله اياها في بناء البيت تنبيه لو ترك
الركعتين حتى تباعد او رجع لبلده فعلهما مطلقا
واحد ي ان كانتا من فرض فقط فان لم يتباعد ولا رجع
لبلده ركعهما فقط من فرض او نفل ان تنقض طهارته
والا اعاد الطواف ولو غير فرض وصلى ركعتيه واعاد
السعي ان تعمد النقض والا اعاد الطواف الفرض وصلى
ركعتيه واعاد السعي فان كان نفلا صلى ركعتيه وخيرفيه
قاله اللخمي وقبله ابن عرفة واعلم انه يسن له بعد فراغه
من صلاة ركعتي الطواف استلام الحجر الاسود وندب
له بعد استلامه ان يمر زمزم فيشرب منها ولا يستلم
اليماني قوله ثم يخرج للصفا متعين وهو مكان مرتفع
اي يخرج من المسجد الى الصفا قال في التنبيه الصفا
مقصور وهو مكان مرتفع عند باب المسجد قوله من باب
الصفا اي يندب له ان يخرج من باب الصفا كما فعل النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم قوله وفي قلبه صفا اي بان يترك الرياء
والحسد والعجب والكبر ويرقى عليها اي على الصفا ولو
قال عليه كان احسن اي يسن للرجل ان يرقى على الصفا
وكذا يسن للمراة الرقي عليه ان خلا الموضع من الرجال والا
وقفت اسفل قوله ويستقبل القبلة الخ اي يندب له ان
يستقبل الكعبة لان النبي صلى الله عليه وسلم حين
رقي الصفا استقبل القبلة قوله ويديها ما تيسر يعني انه
يسن الدعاء على الرقي على الصفا وكذا على المروة هذا
ظاهره ولكن المعتمد ان السنية مطلقة اعني رقي او لم
يرق قوله ثم يقول الله اكبر ظاهر عبارته انه بعد الدعاء
يكبر ويثني بشيء آخر غير التكبير ويصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم وانظر هل هو كذلك فتكون الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم متأخرة عن الدعاء وانظر ايضا
هل الواو في قوله ويثني الخ للترتيب في المعنى وكذا الواو
في قوله ويصلي اولا وانظر النص في ذلك ووجدت في
بعض شراح الكتاب ما حاصله انه يندب له بعد الدعاء
ان يقول الله اكبر ويستحب له بعد الثناء على الله ان
يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فتكون الواو عليه
للترتيب وانظر هل هو صحيح قوله نحو المروة اي جهة المروة
وقوله مشتغلا بالذكر الخ اي لا قراءة القرآن فتكره كما قاله
الخطاب قوله وذلك بين العمودين الاخضرين هما في جدار
المسجد الحرام على يسار الذاهب الى المروة او هما في ركن
المسجد الحرام تحت منارة باب علي والثاني بعده وهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)